

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الصاغاني : ورَوَى ابنُ حَبِيبٍ وأَبُو حَاتِمٍ : في قَدَارٍ أَنْ طَلَّعَتْهُ وَقَدْ تَقَدَّسَ فِي عَدْرِ . والمُقْتَدِرُ : الوَسَطُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ هذه عبارةُ الْمُحْكَمِ . وقال غَيْرُهُ : وَكُلُّ شَيْءٍ مُقْتَدِرٌ : فهو الوَسَطُ . وقال ابنُ سَيْدَةَ أَيْضاً : وَرَجُلٌ مُقْتَدِرٌ الخَلْقِ أَيْ وَسَطُهُ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَالْقَصِيرِ وكذلك الوَعِلُ والطَّيْبُ وَغَيْرُهُمَا . وفي الأساس : رَجُلٌ مُقْتَدِرٌ الطُّولُ : رِبْعَةٌ . وَبَدَنُو قَدْرَاءَ : المِيَّاسِيرُ أَيْ الْأَغْنِيَاءُ وَهُوَ كِنَايَةٌ . والقَدَرَةُ بالتَّحْرِيكِ : القَارُورَةُ الصَّغِيرَةُ نقله الصاغاني . وقادَرَتُهُ مُقَادَرَةٌ : قَائِسَتُهُ وَفَعَلَتْهُ مِثْلَ فَعَلِهِ وفي الأساس : قاوَيْتُهُ . وفي التَّهْذِيبِ : التَّقْدِيرُ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ الْمَعَانِي : أَحَدُهَا : التَّسْوِيَةُ والتَّفْكِيرُ فِي تَسْوِيَةٍ أَمْرٍ وَتَهْيِئَتِهِ زَادَ فِي الْبَصَائِرِ : بِحَسَبِ نَظَرِ الْعَقْلِ وَبِنَاءِ الْأَمْرِ عَلَيْهِ وَذَلِكَ مَحْمُودٌ . ثم قال : والثَّانِي تَقْدِيرُهُ بَعْلَامَاتٍ يُقَطَّعُهُ عَلَيْهَا . والثالث : أَنْ تَنْوِيَ أَمْرًا بَعْقَدِكَ تَقُولُ : قَدَّرْتُ أَمْرًا كَذَا وَكَذَا أَيْ نَوَيْتُهُ وَعَقَدْتُ عَلَيْهِ . وذكر الصاغاني الْأَوَّلَ والثَّالِثَ وَأَمَّا المصنَّفُ فِي الْبَصَائِرِ فَذَكَرَ بَعْدَ الْأَوَّلِ مَا نَصَّه : والثَّانِي أَنْ يَكُونَ بِحَسَبِ التَّهْيِئَةِ وَالشَّهْوَةِ . قال : وَذَلِكَ مَذْمُومٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : فَكَّرُوا وَقَدَّرَ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ وقال : إِنَّ كَلَامَهُمَا مِنَ الْإِنْسَانِ . وقال أَيْضاً : وَأَمَّا تَقْدِيرُ الْأُمُورِ فَعَلَى نَوَوعَيْنِ : أَحَدُهُمَا بِالْحُكْمِ مِنْهُ أَنْ يَكُونُ كَذَا أَوْ لَا يَكُونُ كَذَا إِمَّا وَجُوبًا وَإِمَّا إِمْكَانًا وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : قَدْ جَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا . والثَّانِي بِإِعْطَاءِ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى أَيْ أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ مَا فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَهَدَاهُ لِمَا فِيهِ خَلَاصٌ إِمَّا بِالتَّسْخِيرِ وَإِمَّا بِالتَّعْلِيمِ كَمَا قَالَ : أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى . وَتَقَدَّرَ لَهُ الشَّيْءُ : تَهَيَّأَ . وَقَدَّرَهُ وَقَدَّرَهُ : هَيَّأَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَمَا قَدَّرُوا إِلَّا حَقَّ قَدْرَهُ قِيلَ : أَيْ مَا عَظَّمُوهُ حَقَّ تَعَظُّيمِهِ وَقَالَ اللَّيْثُ : مَا وَصَفُوهُ حَقَّ صِفَتِهِ . وفي الْبَصَائِرِ : أَيْ مَا عَرَضُوا كُنْهَهُ تَنْذِيرًا أَنْزَهُ كَيْفَ يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يُدْرِكُوا كُنْهَهُ وَهَذَا وَصْفُهُ وَهُوَ قَوْلُهُ : وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبَضَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَيُقَالُ : قَدَّرْتُ الثَّوْبَ عَلَيْهِ قَدْرًا فَانْقَدَرَ أَيْ جَاءَ عَلَى الْمِقْدَارِ . وفي الأساس : تَقَدَّرَ الثَّوْبُ عَلَيْهِ : جَاءَ

على مَقْدَارِهِ . ومن المَجَازِ : قولُهُمْ : بَيِّنْنا - ونَصُّ يَعْقُوبَ : بَيِّنْ
أَرْضِكَ وَأَرْضِ فلان - لَيِّلَةٌ قَادِرَةٌ أَيْ هَيِّئْنا ونَصُّ يَعْقُوبَ
والزَّمَّخْشَرِيَّ : لَيِّئْنا السَّيْرَ لا تَعَبَ فيها زادَ يَعْقُوبُ : مِثْلُ قاصِدَةٍ
ورَافِهَةٍ . وقَيِّدَارُ : اسمُ قال ابنُ دُرَيْدٍ : فَإِنْ كانَ عَرَبِيًّا فالِيَاءُ
رائدةٌ وهو فَيِّعَالٌ من القُدْرَةِ . والقَدْرَاءُ من الأذانِ : الَّتِي لَيِّسَتْ
بصَغِيرَةٍ ولا كَبِيرَةٍ نقله الصاغانيُّ . وقال ابنُ الفَطَّاعِ قَدَرَتِ الأُذُنُ قَدْرًا :
حَسُنَتْ . ويُقالُ كَمْ قَدْرَةُ نَحْلِكَ ؟ محرَّكةً . ويُقالُ أَيْضًا : غُرَسَ
نَحْلُكَ على القَدْرَةِ مُحَرَّكةً أَيْضًا وهي - ونَصُّ الصاغانيُّ : وهُوَ - أَنْ
يُغْرَسَ على حَدٍّ مَعْلُومٍ بَيِّنَ كُلِّ نَحْلَتَيْنِ هذا نَصُّ الصاغانيُّ .
وقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا : جَعَلَهُ قَدْرِيًّا نقله الصاغانيُّ عن الفَرَّاءِ وهي
مُؤَلَّدَةٌ . ودَارُ مُقَادَرَةٍ بفتح الدالِ : ضَيِّقَةٌ سُمِّيَ بالمَصْدَرِ من قَادَرَ
الرَّجُلَ . وعن شَمِرٍ : قَدَرْتُه أَقْدَرُهُ من حَدٍّ ضَرَبَ قَدَارَةً بالفتحة :
هَيَّأْتُ . وقَدَرْتُ : وَقَّتْتُ قال الأَعَشَى : .
فاقْدَرُ بذَرْعِكَ بَيِّنْنا ... إِنْ كُنْتَ بَوَّأْتَ القَدَارَةَ بَوَّأْتُ :
هَيَّأْتُ . وقال أبو عُبَيْدَةَ : اقْدَرُ بذَرْعِكَ بَيِّنْنا أَيْ أَبْصِرْ واعْرِفْ
قَدْرَكَ . وقال لَبِيدٌ : .
فَقَدَرْتُ للورْدِ المَغْلَسِ غُدْوَةً ... فَوَرَدْتُ قَبْلَ تَبْيِئِنِ
الأَلْوَانِ